

للبلدان والشعوب المستعمرة الوارد في قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠ ،

وإذ تعيد تأكيد ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير والسيادة الوطنية والسلامة الإقليمية وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية بوصفها شرطين حتميين للتنمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان ،

وإذ تعيد تأكيد التزام جميع الدول الأعضاء بالتقيد بمبادئ ميثاق الأمم المتحدة وقرارات الأمم المتحدة فيما يتعلق بممارسة الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والأجنبية لحقها في تقرير المصير ،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) وجميع القرارات ذات الصلة المتعلقة بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها المتعلقة بمسألة ناميبيا ، وبصفة خاصة القرار ٢١٤٥ (د - ٢١) المؤرخ في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٦٦ والقرار د إ - ١/١٤ المؤرخ في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٨٦ ، فضلاً عن جميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة ، وبصفة خاصة القرار ٣٨٥ (١٩٧٦) المؤرخ في ٣٠ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦ والقرار ٤٣٥ (١٩٧٨) المؤرخ في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٧٨ ،

وإذ تشير إلى الإعلان الذي اعتمدته المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية^(٣٣) ، وإعلان المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا وبرنامج العمل بشأن ناميبيا^(٣٤) ،

وإذ تضع في اعتبارها نتائج المؤتمر الدولي المعني بالتحالف بين جنوب افريقيا واسرائيل ، المعقود في فيينا في الفترة من ١١ إلى ١٣ تموز/يوليه ١٩٨٣^(٣٥) ،

وإذ ترحب بعقد مؤتمر التضامن العربي مع الكفاح من أجل التحرير في الجنوب الافريقي في مدينة تونس في الفترة من ٧ إلى ٩ آب/أغسطس ١٩٨٤^(٣٦) ،

(٣٣) تقرير المؤتمر العالمي المعني بفرض جزاءات على جنوب افريقيا العنصرية ، باريس ، ١٦ - ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٨٦ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع A. 86. I. 23) ، الفصل التاسع .

(٣٤) انظر : تقرير المؤتمر الدولي لتحقيق الاستقلال الفوري لناميبيا ، فيينا ، ٧ - ١١ تموز/يوليه ١٩٨٦ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم البيع A. 86. I. 16 ، والإضافة) ، الجزء الثالث .

(٣٥) انظر A/38/311-S/15883 ، المرفق .

(٣٦) انظر A/39/450-S/16726 .

وإذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(٣٢) ،

١ - تؤكد من جديد أن الإعمال العالمي لحق جميع الشعوب في تقرير المصير ، بما في ذلك الشعوب الواقعة تحت السيطرة الاستعمارية والخارجية والأجنبية ، هو شرط أساسي لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعّال ولصيانة تلك الحقوق وتعزيزها ؛

٢ - تعلن معارضتها الحازمة لأعمال التدخل العسكري الأجنبي ولأعمال العدوان والاحتلال الأجنبيين ، لأن هذه الأعمال قد أدت إلى كبت حق الشعوب في تقرير المصير وسائر حقوق الإنسان في أجزاء معينة من العالم ؛

٣ - تطلب إلى الدول المسؤولة عن تلك الأعمال أن تكف فوراً عن تدخلها العسكري واحتلالها للبلدان والأقاليم الأجنبية ، وعن كل أعمال القمع والتمييز والاستغلال وسوء المعاملة ، ولا سيما الأساليب الوحشية واللاإنسانية التي تفيد التقارير باستخدامها لتنفيذ هذه الأعمال ضد الشعوب المعنية ؛

٤ - تعرب عن أسفها لمحنة الملايين من اللاجئين والمشردين الذين اقتلعوا من جذورهم بسبب الأعمال المذكورة آنفاً وتعيد تأكيد حقهم في العودة إلى ديارهم طوعاً بسلامة وشرف ؛

٥ - ترجو من لجنة حقوق الإنسان أن تستمر في إيلاء اهتمام خاص لانتهاك حقوق الإنسان ، ولا سيما الحق في تقرير المصير ، نتيجة التدخل العسكري الأجنبي أو العدوان أو الاحتلال الأجنبيين ؛

٦ - ترجو من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين تقريراً عن هذه المسألة تحت البند المعنون « ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعّال » .

الجلسة العامة ٩٧

٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦

١٠١/٤١ - ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير وللإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على الوجه الفعّال

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد إيمانها بأهمية تنفيذ إعلان منح الاستقلال